

خاتمة المستدرك

[453] فنقول: إن هنا أيضا " شواهد تدل على أنها مأثورة عن الحجج عليهم السلام، بعضها يتعلق بجميعها، واخرى ببعضها. منها: أنه قال السيد في المصباح في شرح زيارة أبي عبد الله عليه السلام في أول يوم من رجب، بعد ذكر ثوابه ما لفظه: شرح زيارته في ذلك اليوم، ويزار بها ليلة النصف من شعبان أيضا "، إذا أردت ذلك فاغتسل (1)... إلى آخره ثم قال في فضل زيارته ليلة النصف من شعبان ما لفظه: وأما الزيارة في هذه الليلة، فقد روي أنه يزار فيها بالزيارة التي قدمناها في أول رجب، فتؤخذ من هناك (2). ومنها: قوله في زيارة النصف من رجب بعد ذكر فضلها: فأما كيفية زيارته عليه السلام في هذا الوقت، فينبغي أن يزار بالزيارة الجامعة في أيام رجب، أو بما تقدم من الزيارات المنقولة لسائر الشهور، فإني لم أقف على زيارة مختصة بهذا الوقت المذكور (3). انتهى. وقال في الإقبال - بعد ذكر فضل زيارته عليه السلام في النصف من رجب - أقول: وأما ما يزار به الحسين صلوات الله عليه في هذا النصف من رجب المشار إليه، فإني لم أقف على لفظ متعين له إلى الآن، فيزار بالزيارة المختصة بشهر رجب (4)،... إلى آخره. والظاهر أنه لم يكن عنده مزار المفيد (رحمه الله)، كما ستعرف. ومنها: قوله (رحمه الله) - في زيارة ليلة القدر -: شرح الزيارة، وهي مختصة _____ (1) مصباح الزائر: 107 - أ - (2) مصباح الزائر: 114 - أ - (3) مصباح الزائر: 111 - أ - (4) الإقبال: 657. (*)
